[19] قال ابن إسحاق: وقال علي بن ابي طالب، وقال ابن هشام: قالها رجل من المسلمين، ولم أر أحدا يعرفها لعلي. عرفت ومن يعتد ليعرف وايقنت حقا ولم أصدف عن الكلم المحكم اللاء من لدى الله ذي الرأفة الأرأف رسائل تدرس في المؤمنين بهن اصطفى أحمد المصطفى فأصبح أحمد فينا عزيزا عزيز المقامة والموقف فيا أيها الموعدوه سفاها ولم يأت جورا ولم يعنف ألستم تخافون أدنى العذاب وما آمن الله كالأخوف وأن تصرعوا تحت اسيافه كمصرع كعب أبي الأشرف غداة رأى الله طغيانه واعرض كالجمل الأجنف نانزل جبريل في قتله بوحي إلى عبده ملطف فدس الرسول رسولا له بأبيض ذي هبة مرهف فباتت عيون له معولات متى ينع كعب لها تذرف وقلن لا حمد ذرنا قليلا فإنا من النوح لم نشتف فخلاهم ثم قال أظعنوا دحورا على رغم الانف وأجلى النضير إلى غربة وكانوا بدار ذوى أخرف إلى اذرعات ردافإ وهم على كل ذي ذمر اعجف وتركنا جوابها أيضا من سمال اليهودي قصدا. ثم ذكر تعالى حكم الفئ، وأنه حكم بأموال بني النضير لرسول الله (صلى الله عليه وآله) وملكها له، فوضعها رسول الله (صلى الله عليه وآله) حيث أراه الله تعالى. كما ثبت في الصحيحين، عن عمر بن الخطاب أنه قال: كانت أموال بني النضير مما افاء الله على رسوله مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب، فكانت لرسول الله (ص) خاصة، فكان يعزل نفقة أهله _____